

آخر خبر

أصدر رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، الدكتور بندر بن محمد حمزة حجار، قراراً بزيادة رواتب موظفي الجمعية بنسبة 5%؛ حيث تم صرف الزيادة اعتباراً من شهر صفر الماضي، كما تم تغيير ساعات عمل الموظفين في فروع الجمعية بمناطق المملكة، لتكون من الساعة الثامنة صباحاً وحتى الساعة الثانية والنصف ظهراً.



السنة الثالثة - العدد السابع والعشرون - مارس 2008م - ربيع أول 1429هـ
الرياض - المملكة العربية السعودية

لم يحدث بعد

تعتزم الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان طباعة كتاب باللغة الإنجليزية يتحدث عن إنجازاتها للأعوام 1425هـ، 1426هـ، 1427هـ، ويوضح الكتاب بالأرقام والإحصاءات أنواع القضايا والشكاوى التي تعاملت معها الجمعية منذ انشائها.

د. الرديعان: 275 مليون طفل في العالم يتعرضون للعنف

ص ٨

الشورى يوافق على مصادقة المملكة على الميثاق العربي لحقوق الإنسان

ص ٤

وزير الدولة البريطاني لشؤون الشرق الأوسط يزور الجمعية

ص ٣

السفير الفرنسي يزور الجمعية ويبحث عدداً من الموضوعات

ص ٢

الجمعية تعقد عموميتها وتنتخب أعضاء مجلسها التنفيذي



ميزانية الجمعية للعام المنتهي 2007م، واطلعوا على مريثات لجنة الشؤون المالية والاستثمار فيما يتعلق بتوسيع موارد الجمعية. كما تم انتخاب أعضاء المجلس التنفيذي للجمعية؛ حيث أظهرت النتائج خروج عدد من أعضاء المجلس التنفيذي السابق، ودخول أعضاء جدد في المجلس الجديد؛ وهم: الدكتور حسين بن ناصر الشريف، والدكتور صالح بن محمد الخثلان، والدكتور عبد الجليل بن علي السيف، والدكتور عمر زهير حافظ، والأستاذة نورة بنت حمد الجريح والأستاذة سهيلة زين العابدين. جدير بالذكر أن المجلس التنفيذي للجمعية يتكون من تسعة أعضاء، بينهم الرئيس ونائبه.

الرياض - حقوق: عقدت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان جمعيتها العمومية؛ وذلك يوم الخميس 1429/2/14هـ الموافق 2008/2/21م، بمركز سعود البابطين الخيري للتراث والثقافة، برئاسة الدكتور بندر بن محمد حمزة حجار رئيس الجمعية. وقد ناقش المجتمعون الموضوعات المدرجة على جدول الأعمال، حيث تم اعتماد قوائم

د. القصيبي يناقش البطالة وحقوق العمالة الوافدة وإجراءات التقاضي

وقد حضر الاجتماع من جانب الجمعية كل من: الدكتور صالح الخثلان، رئيس لجنة الرصد والمتابعة، والدكتور صالح الشريدة، رئيس لجنة الأعضاء المتعاونين، والدكتور إبراهيم القعيد، عضو المجلس التنفيذي، والدكتور محمد الفاضل، نائب رئيس لجنة الثقافة والنشر، والدكتور عبد الخالق آل عبد الحي، عضو المجلس التنفيذي، والفريق م. عبد العزيز هنيدي، عضو الجمعية، والأستاذة سهيلة زين العابدين، رئيس قسم المعلومات والإحصاء والتوثيق، والأستاذة نورة الجريح والدكتورة وفاء محمود طيبة، عضوتا الجمعية، والأستاذة ثريا عابد شيخ، والأستاذ خالد بن عبد الرحمن الفاخري، المشرف المالي والإداري، والأستاذ غازي القحطاني، سكرتير لجنة الثقافة والنشر.

الإنسان، وما يبذله من جهود في سبيل تذليل العقبات التي تعترض تمتع كلاً من أرباب العمل والعمال بحقوقهم، وعلى وجه الخصوص محاولة تحديد الآليات التي من خلالها يمكن تقليل مسار القضايا، والحد من طول إجراءات الفصل فيها، والتركيز على الفصل عن طريق التحكيم أو التوافق الودي لهذه القضايا في مكاتب العمل قبل إحالتها إلى القضاء العمالي المختص.



التقاضي، وآليات التوفيق بين حقوق رب العمل والعمال. من جانبه، أبدى معالي وزير العمل استعداد الوزارة للعمل المشترك في العديد من القضايا، وإبداء الآراء التي تخدم مسيرة وحماية حقوق الإنسان في المملكة، ومن ذلك: تبادل الزيارات بين أعضاء الجمعية ومسؤولي الوزارة، وتحديد ضابط اتصال بين الطرفين، وتشكيل لجان مشتركة. وقد ثمن رئيس الجمعية والأعضاء لمعالي الوزير؛ اهتمامه بحقوق

الرياض - حقوق: التقى معالي وزير العمل، الدكتور غازي بن عبد الرحمن القصيبي، يوم الثلاثاء 1/20/1429هـ الموافق 2008/1/29م، بعدد من أعضاء الجمعية خلال زيارته للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان. وقد كان في استقباله الدكتور بندر بن محمد حمزة حجار، رئيس الجمعية، ونائبه الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني، وعدد من أعضاء الجمعية. حيث رحب رئيس الجمعية بمعالي الوزير، وشكره على اهتمامه ودعمه لحقوق الإنسان، وتطرق لبعض القضايا التي ترد إلى الجمعية وتدخل في اختصاصات وزارة العمل. كما طرح في الاجتماع قضايا: البطالة، وضرورة توفير العمل، وحقوق العمالة الوافدة، وإجراءات

الجمعية وهيئة حقوق الإنسان تبحثان طرق تفعيل التعاون بين الطرفين



سهيلة زين العابدين رئيس قسم المعلومات والإحصاء والتوثيق، والدكتورة وفاء محمود طيبة عضو الجمعية، والأستاذة ثريا عابد شيخ عضو الجمعية، والأستاذ خالد بن عبد الرحمن الفاخري المشرف المالي والإداري.

الصفة المستعجلة. كما سوف تعمل هذه اللجنة المشتركة على التوصية بإنشاء لجان فرعية لدراسة بعض القضايا التي تحتاج إلى أفرادها بالدراسة، في مجال التعليم، والبيئة، والقضايا الاجتماعية، وغيرها. وقد حضر الاجتماع: رئيس الجمعية ونائبه، وكل من: الدكتور صالح الخثلان رئيس لجنة الرصد والمتابعة، والدكتور صالح الشريدة رئيس لجنة الأعضاء المتعاونين، والدكتور إبراهيم القعيد عضو المجلس التنفيذي، والدكتور محمد الفاضل نائب رئيس لجنة الثقافة والنشر، والدكتور عبد الخالق آل عبد الحي عضو المجلس التنفيذي، والفريق م. عبد العزيز هنيدي عضو الجمعية، والأستاذة

وفي بداية الاجتماع، رحب رئيس الجمعية بمعالي رئيس الهيئة والوفد المرافق له، وتطرق الاجتماع إلى زيادة تفعيل التعاون والتواصل بين هيئة حقوق الإنسان والجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، وتم التأكيد على أهمية قيام اللجنة المشتركة بين الجهتين بوضع الآليات المناسبة، التي من خلالها يمكن ترتيب الأولويات والقضايا التي يجب دراستها، والعمل على إيجاد حلول لها. كما تطرق المجتمعون إلى آلية عمل الهيئة والجمعية بالأجهزة الحكومية والمنظمات الدولية، وما يجب عمله في هذا الشأن. وأكد الجميع على أهمية وجود ضابط اتصال بين الجهتين لمعالجة القضايا ذات

الرياض - حقوق: قام وفد من هيئة حقوق الإنسان برئاسة معالي الأستاذ تركي السديري، رئيس الهيئة، يرافقه عدد من أعضاء مجلس الهيئة، وهم: الأستاذ أحمد المزيد، والأستاذ سعيد الزهراني، والدكتور عبد اللطيف الغامدي، والدكتور خالد العبيد، والدكتور إبراهيم المديميغ، بزيارة للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، يوم الثلاثاء 1/20/1429هـ الموافق 2008/1/29م وقد كان في استقبالهم الدكتور بندر بن محمد حمزة حجار، رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، ونائبه الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني، وعدد من أعضاء الجمعية.

فرع الجمعية بالشرقية يعد تقريراً لوزير الداخلية حول الملاحظات على إدارة الوافدين بالدمام

الدمام - حقوق:

قام وفد من الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بالمنطقة الشرقية، بزيارة لإدارة الوافدين بالدمام، برئاسة المشرف العام على الجمعية الدكتور عبد الجليل السيف، ومدير الفرع جمعة الدوسري، ومشرفتين من القسم النسائي بالجمعية. وكان في استقبالهم مدير إدارة الوافدين، المقدم مرعي القحطاني، الذي اجتمع بالوفد، وأوضح لهم بأن وزارة الداخلية قد رصدت مبلغاً من أجل إقامة مبنى حديثاً لإدارة الوافدين على مساحة تقدر بـ 7000 متر مربع. وأضاف المقدم القحطاني في حديثه مع وفد الجمعية، أن السواد الأعظم من الموقوفين لدى الإدارة من الجنسية البنجلاديشية والهندية، إضافة إلى السودانية واليمنية. وقال إن وزارة الداخلية وفرت للموقوفين الإعاشة المناسبة لحين ترحيلهم لبلادهم. وأن أغلب قضايا المخالفين تنحصر في الإقامة غير النظامية. كما كشف مدير إدارة الوافدين عن وجود 70 متسلاً عبر الحدود، تم القبض عليهم خلال الأسبوع المنصرم فقط. من جانبه، أكد الدكتور عبد الجليل السيف، أن جميع الملاحظات التي شاهدها الوفد؛ سواء كانت سلباً أم إيجاباً، سترفع من خلال التقرير الذي سوف تعده الجمعية لسمو وزير الداخلية، وهو المعمول به في جميع الزيارات التي تقوم بها الجمعية. وقد قام الدكتور السيف والدوسري، بزيارة عنابر الموقوفين؛ حيث استمعا إلى آرائهم، وفي المقابل قامت المشرفتان بزيارة عنبر النساء؛ الذي يوجد به قرابة خمسين موقوفة، واستمعتا لآرائهن. وفي نهاية الزيارة، شكر الدكتور السيف المقدم القحطاني على تجاوبه مع الجمعية وإتاحته الفرصة لزيارة العنابر.

الجمعية تبحث الوضع الإنساني لسكان الشمالية بعد موجات البرد

الجوف - حقوق:

بحث الدكتور طارش الشمري، المشرف على فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في منطقة الجوف، مع المسؤولين في منطقة الحدود الشمالية، الوضع الإنساني الذي يشهده بعض السكان من جراء موجات البرد التي اجتاحت المنطقة. وقال الدكتور الشمري خلال زيارة وفد الجمعية للحدود الشمالية ولقاءهم أمير المنطقة والمسؤولين: بأن الجمعية تتابع، وبشكل مكثف، احتياجات سكان المنطقة، مشيراً إلى أن البرد التي اجتاحت المنطقة، مشيراً إلى أن وفد الجمعية وجد كل تجاوب من المسؤولين بالمنطقة، وأطلع على الجهود التي يقومون بها من أجل مساعدة السكان المحتاجين، والذين يتعرضون لموجات البرد القارس.

السفير الفرنسي يزور الجمعية ويبحث عدداً من الموضوعات

الرياض - حقوق:



بحث السفير الفرنسي السيد بير براند بيزان سولوت مع الدكتور بندر بن محمد حمزة حجار رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، سبل التعاون بين الطرفين وسبل توطيد العلاقات بينهما.

خلال السنوات الأربع منذ إنشائها. وفي نهاية اللقاء، قدم السفير الفرنسي شكره على حسن الاستقبال، وتمنى التوفيق للجمعية في تحقيق أهدافها. حضر اللقاء، بجانب رئيس الجمعية، الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني نائب رئيس الجمعية، والأستاذ خالد بن عبد الرحمن الفاخري المشرف المالي والإداري بالجمعية.

من القضايا ذات الاهتمام المشترك، وتبادل وجهات النظر في العديد منها. جاء ذلك خلال زيارة السفير الفرنسي للجمعية، يوم الثلاثاء 1/ 27/ 1429هـ الموافق 2/ 5/ 2008م، بمقر الجمعية الرئيس، يرافقه السيد آلان جبيرات المستشار الثاني بالسفارة الفرنسية. في بداية اللقاء، قدم رئيس الجمعية نبذة مختصرة عن الجمعية، ونشاطاتها، وإنجازاتها

رئيسة مركز المعلومات بالجمعية تلقي محاضرة بوحدة إرشاد الطالبات بالشفاء

الرياض - حقوق:

خلال المحاضرة عرضاً موجزاً للجمعية، مدعماً بإحصائيات وجدول وأشكال بيانية. كما قدمت عرضاً خاصاً لمركز المعلومات والإحصاء والتوثيق، تتضمن محتويات المركز، الذي يضم قاعدة معلومات حقوقية إلكترونية على ويب سايد، وقسمي الإحصاء والتوثيق. وأجابت الأستاذة سهيلة عن أسئلة الحاضرات، حول الجمعية، وكيفية تلقيها الشكاوى، والآليات التي تتبعها لتابعاتها وإنجازها. حضر المحاضرة عدد كبير من المشرفات التربويات بمكتب حي الشفاء، كما تم توزيع إصدارات الجمعية من تقارير ودراسات ونشرات على الحاضرات، ومنسوبات مكتب الإشراف بحي الشفاء.

بدعوة من وحدة إرشاد الطالبات بمكتب وزارة التربية والتعليم بحي الشفاء بالرياض، ألفت الأستاذة سهيلة زين العابدين حماد عضو المجلس التنفيذي، ورئيس مركز المعلومات والإحصاء والتوثيق، محاضرة بعنوان: «أربع سنوات من الجهد والعمل»، وذلك يوم الأربعاء 14/ 1/ 1429هـ الموافق 23/ 1/ 2008م. وقد تعرضت فيها إلى التعريف بالجمعية، من خلال: نشأتها، وطبيعتها، ورويتها، ورسالتها، وأهدافها، واختصاصاتها، وأعضائها، ومواردها المالية ولجانها الدائمة وغير الدائمة، وإنجازاتها، وأثرها على المجتمع السعودي. وقدمت

الجمعية تطالب لجنة التحقيق بالاعتذار لوالد طفلي التسمم

الرياض - حقوق:

الصحافة نقل الحقائق مجردة. وفي غضون ذلك؛ استمرت تحقيقات اللجنة الرباعية حول القضية. ومن المتوقع إعلان النتائج الأسبوع القادم. وكانت قضية الطفلين عائشة وشقيقها محمد يوسف، بدأت قبل أسبوعين، عندما اتهم والداهما أحد المطاعم الشهيرة بالتسبب في وفاتهاما بالتسمم، ودارت الشبهات، أيضاً، حول مستشفى خاص تعامل مع الحالة. وقامت اللجنة الرباعية، المكونة من الأمانة والصحة والحفاظة وهيئة الدواء، بإغلاق المطعم لمدة خمسة أيام، وفحص 35 من عماله. وثبت إصابة أربعة منهم بميكروبات وبكتيريا، وتقرر إبعادهم عن العمل.

طلبت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان من لجنة التحقيق في قضية طفلي التسمم محمد يوسف وعائشة، الاعتذار لوالد المتوفين، بعد أن نال توبيخاً من اللجنة بسبب نقل الأب المكون تفاصيل قضية ابنه إلى الصحافة. وطبقاً للدكتور صالح الخثلان، رئيس لجنة الرصد والمتابعة بجمعية حقوق الإنسان؛ فإن من واجبات لجان التحقيق: التعامل بحياد بين كافة الأطراف، وعدم الضغط على آخر. واستغرب الخثلان تعرض الأب للتوبيخ؛ مشيراً إلى أنه أفرغ ما في صدره من انفعالات عقب وفاة طفليه... ومن واجبات

ولنا كلمة



الأنظمة لا تطبق

تصريح معالي وزير العمل الدكتور غازي القصيبي الذي نشرته جريدة الوطن على صفحتها الأولى، يوم الثلاثاء 19 صفر، تحت عنوان: «مواد نظام العمل مازلت ميتة»، قال معاليه: إن وزارة العمل لم تستطع تطبيق حتى 20% من نصوص مواد نظام العمل. هذا التصريح يحتاج إلى وقفة طويلة، ويجب أن لا يمر مرور الكرام؛ لأن عدم تطبيق الأنظمة يؤدي إلى انتهاك حقوق الإنسان، ويعطى المواطن والمقيم إشارة سلبية لعدم جدية أجهزة الدولة في بسط سيادة القانون، وهو ما يتعارض مع مفهوم مجتمع القانون والمؤسسات؛ الذي تسعى الجمعية إلى ترسيخه في المجتمع، انطلاقاً من اختصاصاتها التي نص عليه نظامها؛ ومنها: «التأكد من تنفيذ الأنظمة». فعدم تطبيق مواد نظام العمل، أو نظام الإجراءات الجزائية، أو نظام المرافعات، أو غيرها من الأنظمة؛ يتسبب في انتهاك حقوق؛ مثل: حق الموقوف في المعاملة الإنسانية، والحق في المحاكمة العادلة، والحق في حرية الرأي والتعبير، والحق في تكوين الجمعيات، والحق في المساواة أمام القانون وعدم التمييز، والحق في العمل، والحق في ظروف عمل عادلة ومواتية، والحق في مستوى معيشي كاف، والحق في الصحة، والحق في التعليم، والحق في بيئة صحية... إلخ. فعندما ينص نظام الإجراءات الجزائية في مادته 114 على: عدم جواز توقيف المتهم لأكثر من ستة أشهر من تاريخ القبض عليه، بعدها يتعين إحالته للمحكمة المختصة أو الإفراج عنه مباشرة؛ فنجد أن هناك متهمين لا يزالون رهن التوقيف لأكثر من هذه المدة المنصوص عليها في النظام. وعندما تنص المادة 116 من النظام نفسه على: أن من حق كل من يقبض عليه أو يوقف، الاتصال بمن يراه لإبلاغه. ولكن المسؤول عن إنفاذ النظام، لا يمكن الشخص المقبوض عليه من ممارسة هذا الحق... هذه الأمثلة، وغيرها، تعني تجاهل تطبيق الأنظمة، وهذا فيه إهدار كبير للحقوق، وتؤدي إلى عواقب وخيمة، ليس فقط على الفرد الذي انتهكت حقوقه؛ وإنما على المجتمع ككل، إذا رفع الإنسان يده إلى السماء، أو حاول أن ينتقم من المجتمع بأسلوبه الخاص، انطلاقاً من شعوره بالظلم. ولذلك؛ فإن الجمعية ستعمل بكل ما تستطيع لبسط سيادة احترام القانون.

د. بندر بن محمد الحجار
رئيس الجمعية

السكرتير الثالث بالسفارة الاسترالية يلتقي نائب رئيس الجمعية

الرياض - حقوق:



زار السيد توم ويلسون، السكرتير الثالث للسفارة الأسترالية، بزيارة للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان يوم الأربعاء 6/ 2/ 1429هـ الموافق 12/ 2/ 2008م. وقد كان في استقباله الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني نائب رئيس الجمعية، والمشرف على الشؤون المالية والإدارية. في بداية اللقاء

رحب نائب رئيس الجمعية بالضيف الزائر، وقدم له نبذة مختصرة عن الجمعية، ونشاطاتها، وإنجازاتها، والقضايا التي ترد إليها. وتطرق الحديث عن ورش العمل والندوات والمؤتمرات، التي أقامتها الجمعية. وتناول الحديث عددا من القضايا ذات العلاقة بالشأن الحقوقي، وما قامت به الجمعية من دراسات في مجال حقوق الإنسان.

المقررة الخاصة للأمم المتحدة المعنية بالعنف ضد المرأة تزور الجمعية



بحقوق الإنسان. ومن جانبهم ثمن الوفد الزائر الجهود المبذولة من قبل الجمعية مشيدين بالنقلة النوعية التي أحدثتها الجمعية في مجال حقوق الإنسان في المجتمع وخاصة في مجال قضايا العنف ضد المرأة والطفل.

إلى جانب رئيس الجمعية ونائبه حضر اللقاء كل من الدكتور عبد الرحمن بن حمود العناد رئيس لجنة الثقافة والنشر، الدكتور عبد الجليل السيف المشرف على فرع الجمعية بالمنطقة الشرقية، الدكتور صالح الخثلان رئيس لجنة الرصد والمتابعة، الدكتور محمد الفاضل نائب رئيس لجنة الثقافة والنشر، الفريق م. عبد العزيز الهندي عضو الجمعية المتعاون، الأستاذة ثريا عابد عضو الجمعية، الأستاذة سهيلة زين العابدين حماد رئيس مركز المعلومات والإحصاء والتوثيق، الدكتورة نورة الجيمع عضو الجمعية، الدكتورة وفاء طيبة عضو الجمعية والأستاذ خالد عبد الرحمن الفاخري المشرف على الشؤون المالية والإدارية بالجمعية.

الرياض - حقوق: استقبل رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور بندر بن محمد حمزة حجار ونائبه الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني وعدد من الأعضاء بمقر الجمعية بالرياض يوم الاثنين 26/ 1/ 1429هـ الموافق 4/ 2/ 2008م المقررة الخاصة المعنية بالعنف ضد المرأة السيدة ياكين ايرتورك يرافقها عدد من المسؤولين عن قضايا حقوق الإنسان ذات الصلة، وفي مستهل اللقاء قدم الدكتور بندر بن محمد حمزة حجار رئيس الجمعية للوفد الزائر نبذة تعريفية عن الجمعية شملت تاريخ إنشائها والآلية التي تعمل بها الجمعية في تلقي الشكاوى ومعالجتها، عقب ذلك قدم الوفد الزائر العديد من التساؤلات من أبرزها قضايا العنف ضد المرأة والطفل إلى جانب الظروف التي دفعت الأعضاء لإنشاء جمعية مستقلة تعنى بحقوق الإنسان، ومن ثم تسأل الوفد عن أهم القضايا التي تحظى بأولويات الجمعية وما إذا كان هناك تنوع في القضايا التي ترد إلى الجمعية حسب التنوع الجغرافي للمملكة وغير ذلك من القضايا ذات الصلة

وزير الدولة البريطاني لشؤون الشرق الأوسط يزور الجمعية



الرياض - حقوق:

نائب رئيس الجمعية. وفي بداية اللقاء، رحب رئيس الجمعية بالوفد الزائر، وقدم لهم نبذة عن الجمعية، ونشاطاتها، وإنجازاتها، والقضايا التي تلقتها وفروعها. ودار الحديث عن الزيارات التي قام بها أعضاء الجمعية؛ حيث تم زيارة عدد من السجون في مختلف مناطق المملكة، وكذلك عن الدراسات التي قامت الجمعية بإعدادها. وفي نهاية اللقاء، شكر معالي الوزير الضيف، رئيس الجمعية على حسن الاستقبال، وتمنى للجمعية التوفيق في إتمام رسالتها.

قام معالي وزير الدولة البريطاني لشؤون الشرق الأوسط السيد كم هاولز، وسعادة السفير البريطاني السيد وليم بيتي، يرافقهما السيد ألكساندر ما كدونالد متحدث السفارة البريطانية والمسؤول الإعلامي والسياسي، بزيارة للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، يوم الأحد 17/ 2/ 1429هـ الموافق 24/ 2/ 2008م. وقد كان في استقبالهم الدكتور بندر بن محمد حمزة حجار رئيس الجمعية، والدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني

أبو لبن يلتقي رئيس الجمعية ويناقش سبل تبادل الخبرات في مجال تدريس مبادئ حقوق الإنسان للأطفال



الرياض - حقوق:

رئيس الجمعية، ونائبه الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني. وفي بداية اللقاء، رحب رئيس الجمعية بالضيف الزائر، وقدم له نبذة مختصرة عن الجمعية، ونشاطاتها، وإنجازاتها، والقضايا التي تلقتها الجمعية. وتم الحديث عن ورش العمل والندوات والمؤتمرات التي أقامتها الجمعية، والاتفاق على زيادة التنسيق بين الطرفين في هذا الشأن. حضر اللقاء بجانب رئيس الجمعية ونائبه، الأستاذ خالد بن عبد الرحمن الفاخري المشرف المالي والإداري بالجمعية.

ناقش الدكتور أيمن عبد المنعم أبو لبن، ممثل الأمم المتحدة للطفولة لدى الدول العربية في الخليج، سبل التعاون بين منظمة الأمم المتحدة للطفولة والجمعية في سبيل الاستفادة من خبرات اليونيسيف في تبادل الخبرات في مجال تدريس حقوق الإنسان للأطفال. جاء ذلك خلال الزيارة التي قام بها للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، يوم الثلاثاء 5/ 2/ 1429هـ الموافق 12/ 2/ 2008م، حيث كان في استقباله الدكتور بندر بن محمد حمزة حجار

الشورى يوافق على مصادقة المملكة على الميثاق العربي لحقوق الإنسان



الرياض - حقوق:

ثم وافق بالأغلبية على الطلب. كما أقر المجلس التوصية رقم (198) الصادرة من المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية، بشأن علاقة الاستخدام بين صاحب العمل والعامل، المقدم من لجنة الإدارة والموارد البشرية والعرائض. وأقر المجلس، أيضاً، مشروع الاستراتيجية الوطنية للمحافظة على التنوع الإحيائي في المملكة العربية السعودية، المقدم من لجنة الشؤون الصحية والبيئة. واستكمل المجلس، بعد ذلك، مناقشة مشروع نظام المقيمين المعتمدين، المقدم من لجنة الشؤون الاقتصادية والطاقة. وأكد اليحيى، أن المجلس سيواصل مناقشة مواد مشروع النظام، الذي يتكون من أربعة وأربعين مادة، في جلسة قادمة بإذن الله.

وافق مجلس الشورى، خلال جلسته العادية الرابعة والسبعين التي عقدها يوم الأحد 17/ 2/ 1429هـ، برئاسة معالي رئيس المجلس الشيخ الدكتور صالح بن عبدالله بن حميد، على مصادقة المملكة العربية السعودية على الميثاق العربي لحقوق الإنسان، المقدم من لجنة الشؤون الإسلامية والقضائية وحقوق الإنسان. وأبان الأمين العام المساعد الأستاذ أحمد بن عبدالعزيز اليحيى، عقب ختام أعمال الجلسة، «أن المجلس استمع إلى وجهة نظر لجنة الشؤون الإسلامية والقضائية وحقوق الإنسان، بشأن ملحوظات الأعضاء وآرائهم تجاه طلب مصادقة المملكة العربية السعودية على الميثاق العربي لحقوق الإنسان،

مواطن في القطيف يحلق شعر ابنته وحاجبها بحجة أنها لم تؤد الاختبارات بشكل جيد

القطيف - حقوق:

قام أحد الآباء في محافظة القطيف بحلق رأس وحاجب ابنته (18 عاماً) بعد علمه بعدم تمكنها من تقديم امتحان جيد. وأفادت مقربات من الفتاة أن الأب اشتد غضبه بعد أن عرف أن ابنته لم تقم بتأدية امتحانها بالشكل المطلوب.

وعلمت «الرياض» أن الفتاة التي ضربت، طلبت من والدها إحراقها بدلاً من حلق شعرها وحاجبها، وبخاصة أنه جزء لا يتجزأ من مظهرها. ووصفت مقربة من الفتاة ما حصل لصديقتها بـ«المأساوي جداً»، وأضافت: «حاولت إقناعها بالانتقال لمنزل عمها، بيد أنها ترفض»، مضيفة: «اشترت لها شعرا مستعاراً؛ لكنها تعاني من الخوف داخل أسرتها نتيجة ضربها من قبل والدها».

وتشير بعض الدراسات إلى: أن حالات العنف الأسري أخذت في التزايد، إذ أكدت أكثر من دراسة ارتفاع معدله في شكل ملحوظ، منها: دراسة «العنف الأسري في المملكة العربية السعودية». ورأى مختصون اجتماعيون: أن حالات العنف لا يصل معظمها إلى الجهات المسؤولة، التي تعتبر الحامي الوحيد من العنف الأسري، بيد أن بعض حالاته يتم حلها في شكل أسري عبر تدخل الأقارب.

وتجمع الدراسات المتعلقة بالعنف الأسري على: أن عدم إبلاغ الجهات المسؤولة يكمن في حساسية الحادثة، إذ يعتبر خروجها منافياً للعادات والتقاليد الاجتماعية، وهو أمر يدرج ضمن «الفضيحة»، ما يسبب عدم الإبلاغ عن قضايا العنف الأسري.

وعلى رغم التستر على حالات العنف الأسري، إلا أن ناشطات سعوديات في مجال حقوق الإنسان يشجعن على البوح به كي يتم تسليط الضوء على هذه الظاهرة. وفي هذا الصدد قالت عضو الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتورة سهيلة زين العابدين: «يجب أن نشجع على عدم السكوت على العنف الأسري»، مضيفة لـ«الرياض»: «هناك حالات عنف كثيرة، بيد أنها يتم التستر عليها». ودعت المتضررين من العنف الأسري للتوجه للجهات المسؤولة والإبلاغ عن ما أصابهم، وبخاصة حين يكون الأذى كبيراً.

يشار إلى أن أشكال العنف الأسري تتفاوت، بيد أن أشدها يكمن في العنف المتسبب في تشوهات قد لا تزول مع تقادم الزمن، كالكي أو الكسور الناجمة عن الضرب المبرح، ما قد يساهم في التفكير الجدي في الانتحار.

رئيسة أول جمعية من نوعها لحماية الأسرة في المملكة:

الدكتورة ربوعي: السعودية تستعين بتجربة أمريكا في علاج العنف الأسري

الرياض - حقوق:

أكدت الدكتورة إنعام ربوعي، أول سعودية يتم انتخابها من بين 11 عضواً لرئاسة أول جمعية للعنف الأسري في المملكة، أن الجمعية ستستعين ببيوت الخبرة في عدد من دول العالمين: العربي والغربي، منها: أمريكا، لمعالجة العنف الأسري، بعد تكيف هذه الأنظمة مع المجتمع السعودي.

وأوضحت: أن من أهداف جمعية حماية الأسرة، التعاون مع اللجان المحلية والعربية والعالمية. وأن جمعية حقوق الإنسان إحدى هذه الجهات التي سيتم التعاون معها بغية تحقيق أهداف الجمعية، للحد من هذه المشكلة الخطيرة على مجتمعنا السعودي. مشيرة إلى أن الجمعية قدرت ما تحتاج إليه سنوياً من المال لتسيير أعمالها بعشرة ملايين ريال.

وبينت أنه يأتي في مقدمة أهداف الجمعية، الحد من العنف الأسري في

منطقة مكة المكرمة في البداية، ومن ثم شمول عمل الجمعية جميع مناطق المملكة، والتوعية والمعالجة والتأهيل للأسر التي يغلب عليها طابع العنف، وفتح وتشغيل إدارة دور للحماية الاجتماعية إذا احتاج الأمر، والتعاون مع لجنة الحماية الاجتماعية في تقييم الحالات والإشراف عليها والعلاج، إضافة إلى التعاون مع الشؤون الاجتماعية في الحد من العنف في المدارس من خلال برامج التوعية، وكذلك إنشاء مراكز استماع وخط ساخن لاستقبال الشكاوى.

وقالت: «من أهداف جمعية حماية الأسرة: التعاون مع اللجان المحلية والعربية والعالمية. وجمعية حقوق الإنسان إحدى هذه الجهات التي سيتم التعاون معها بغية تحقيق أهداف الجمعية والحد من هذه المشكلة الخطيرة على مجتمعنا».

وأكدت ربوعي، أنه من خلال الدراسات التي أجريت على العنف الأسري، أن 5 في المائة من الرجال يواجهون عنفاً من جهة النساء. وعن الداعمين للجمعية، قالت: «بما أننا ما زلنا في بداية عمل الجمعية ونهوضها، تتلقى الجمعية مبالغاً مقتطعا من وزارة الشؤون الاجتماعية، وأعتقد أن الوزارة تفهمت جيداً أهداف الجمعية وما تطمح إليه، بحسب ما وجدنا من عوض الراداي وكيل وزارة الشؤون الاجتماعية، رئيس لجنة الحماية الاجتماعية، ونورة آل الشيخ المدير العام للإشراف الاجتماعي النسائي في منطقة مكة المكرمة».

وأضافت: «عشرة ملايين ريال؛ هو المبلغ الذي سيغطي الجمعية سنوياً لتسيير أعمالها، ووزارة الشؤون الاجتماعية ستدعم الجمعية بجزء من هذا المبلغ، إضافة إلى وعود بدعم الجمعية من جهات أخرى بينهم رجال أعمال؛ منهم: الشيخ محمد عبد اللطيف جميل، والشيخ لافي البلوي.

وعن آلية العمل في الجمعية في الفترة المقبلة، خصوصاً أن الجمعية لا تزال في المرحلة الأولى من تأسيسها، قالت ربوعي: هذه الجمعية أول جمعية تنشأ للعنف الأسري في المملكة، فبالتركيز أنه لم يكن هناك نظم وآليات لمعالجة العنف الأسري، فنحن الآن سنعمل على وضع آليات وأنظمة جديدة مختصة في العنف الأسري؛ وذلك بالاستعانة ببيوت الخبرة في عدد من دول العالم العربي والغربية؛ منها: أمريكا، وسنقوم بتكيف هذه الأنظمة مع المجتمع السعودي.

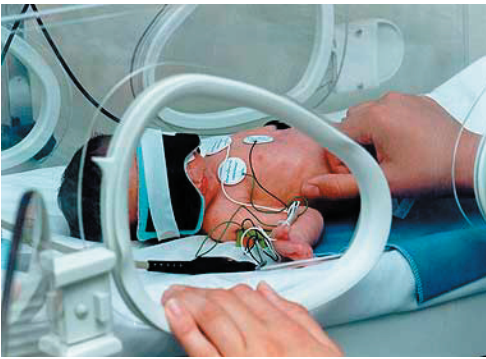
الجمعية تصدر بياناً تستنكر فيه العدوان الأسرائيلي الهمجي على قطاع غزة

الرياض: حقوق:

تستنكر الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية وتدين بشدة العدوان الإسرائيلي الهمجي البربري المتواصل على قطاع غزة وما أسفر عنه من قتل للأبرياء وتهجير للسكان المدنيين وتدمير للبنى التحتية، وترى أن الهجمات الإسرائيلية التي طالت الأبرياء من النساء والأطفال، وتسببت في كارثة إنسانية حقيقية تعد انتهاكاً للقانون الدولي الإنساني ومبادئ حقوق الإنسان وتحد سافر للعالم أجمع، الذي يشاهد العدوان دون تحرك لردعه. وتؤكد من جديد نهج إرهاب الدولة المنظم الذي تمارسه إسرائيل في الأراضي الفلسطينية المحتلة. إن الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان تطالب كافة المؤسسات الدولية والإقليمية وفي مقدمتها الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي ومنظمة المؤتمر الإسلامي وجامعة الدول العربية بالتحرك العاجل لوقف العدوان والظلم الذي يتعرض الشعب الفلسطيني، كما تدعو جميع المؤسسات الدولية إلى مد يد العون وتقديم الرعاية والمساعدة للمنكوبين والمهجريين في قطاع غزة والتحرك العاجل للضغط على الحكومة الإسرائيلية لوقف مشروع الإبادة الجماعية الذي تمارسه.

تنظيم جديد للحضانات بعد خطف طفلي الجوف والرياض
«الصحة» تدرس وضع حديثي الولادة بجوار أسرة
أمهاتهم بالمستشفيات

تحريرات أمنية لكشف غموض اختطاف طفلة الرياض



الرياض: عكاظ - حقوق:

قامت الجهات الأمنية بتحريرات مكثفة لكشف غموض اختطاف طفلة حديثة الولادة من أحد المستشفيات الحكومية الكبيرة بالرياض، والوقوف على كافة ملابسات الحادثة التي أعادت للأذهان حادثة

غير وقت الزيارة المحدد بالفترة ما بين الساعة الرابعة عصراً والساعة الثامنة مساءً بدون أن يعترضه أحد.. وكان هناك حارس أمن واحد فقط في كل طابق، في الوقت الذي وجدت فيه حراسة أمنية على الغرفة التي تقيم فيها والدة الطفلة المختطفة. من جهة أخرى، أكدت مصادر مطلعة لـ«عكاظ» أن المسؤولين في وزارة الصحة ناقشوا عدة اقتراحات لتشديد الحراسة على حضانات الأطفال، منها: وضع كاميرات للمراقبة وزيادة أعداد رجال الحراسة الأمنية وتحميل المسؤولية لمن هم على رأس العمل حين وقوع أية حالة اختطاف «لا قدر الله». وكذلك تتضمن الاقتراحات المتوقع تطبيقها وضع حضانات الأطفال بجوار أسرة أمهاتهم. وكان وزير الصحة د. حمد المانع أكد لـ«عكاظ» في وقت سابق أن حادث اختطاف طفل بعد ساعات من ولادته بالمستشفى في الجوف.. جنائي فردي.

اختطاف طفل من مستشفى حكومي بالجوف مؤخراً. وأوضح المتحدث باسم شرطة منطقة الرياض الرائد سامي الشويرخ لـ«عكاظ» أن التحريات جارية بشكل مكثف وموسع لمعرفة مصير الطفلة المختطفة ودوافع اختطافها. والد الطفلة رفض التعليق على اختطاف ابنته من غرفة والدتها بقسم الولادة بالمستشفى. وعلمت «عكاظ» أن الطفلة اختفت من الغرفة عند ذهاب أمها لدورة المياه حوالي الساعة الرابعة والنصف عصراً أثناء وقت زيارة المنومين بالمستشفى.. وكان عمرها حين اختطافها لا يتجاوز يوماً واحداً. وتم على الفور تعميم بلاغ عن اختفائها إلى جميع أقسام المستشفى لكن مختطفها تمكن من الفرار بها. ولتهدئة روع والدة الطفلة، تم نقلها من الغرفة المنومة بها إلى غرفة في قسم كبار الشخصيات. لاحظت «عكاظ» ضعف الحراسة من خلال جولة محررها على المبنى الذي توجد به الغرفة التي اختطفت منها الطفلة، حيث تتقل بالمبنى في

إلزام الشؤون الاجتماعية بتأمين المأوى والرعاية
لضحايا العنف

استراتيجية وطنية لحماية المرأة والطفل من الإيذاء

جدة: عكاظ - حقوق:

تنتهي هيئة الخبراء في مجلس الوزراء دراسة عن مشروع حماية الأمهات والأبناء من الإيذاء الجنسي والجسدي واللفظي والنفسي. أوضح وزير الشؤون الاجتماعية عبدالمحسن العكاس أن هذا القانون سيحدث نقلة نوعية في حماية الأبناء والنساء من أي إيذاء قد يتعرضون له، كما يحدث الآن في بعض الحالات، مؤكداً أن الذي دفع بالوزارة لإعداد هذا المشروع هو وجود حالات من العنف الأسري ليس ضد الأزواج فقط وإنما ضد الأبناء كذلك، وقد أن الأوان ليكون لدينا قانون يجرم مثل هذه الممارسات ويحدد مسؤولياتها كل جهة عن الأخرى، وهو الآن لدى هيئة الخبراء ونحن نحاول التعجيل بصدوره ليضع حداً لبعض الممارسات غير المقبولة من المجتمع. المشروع الذي توضع لمساته النهائية في هيئة الخبراء يمثل نظاماً يحرم التعدي على المرأة والطفل؛ سواء كانت المرأة زوجة أو خادمة أو أختاً أو أما أو غير ذلك، كما أن الطفل يشمل الذكر والأنثى. وعلمت «عكاظ» أن النظام يقر عقوبات تشمل الغرامة المالية والسجن أو كليهما معاً للمتورطين في ممارسة العنف الجسدي أو النفسي، كما يحمل القانون المسؤولية للمدرسة والمستشفيات والعيادات الطبية، وكل من لهم عمل وعلاقة بهذه الحالات، ويحث الجيران ومن يعلمون بمثل هذه الحالات على التبليغ عنها، ولم تؤكد المصادر إمكانية إنشاء هيئة مستقلة تكون مظلة لهذا النظام أو أن مسؤولية تنفيذه ستكون من اختصاص وزارة الشؤون الاجتماعية. وذكرت مصادر مطلعة لـ«عكاظ» أن المشروع الذي جرى إعداده ورفعته من قبل وزارة الشؤون الاجتماعية بمساندة خبراء سيحال إلى المقام السامي ومنه إلى مجلس الشورى للتصويت عليه تمهيداً لإقراره يحدد أماكن تلقي البلاغات ويلزم الجهة المسؤولة عن النظام بالعمل على تأمين مقر سكني لإيواء من يتعرض للإيذاء من النساء والأطفال عند الضرورة، مع إيجاد الآلية اللازمة لاستمرار متابعة التعليم، ومتابعة العلاج الصحي إذا كان لهما مقتضى، وكذلك التنسيق مع الأجهزة الحكومية والأهلية المختصة لنشر الوعي بمشكلة الإيذاء وآثارها على المجتمع، وبصفة خاصة وزارة الشؤون الاجتماعية ووزارة الثقافة والإعلام ووزارة التربية والتعليم، ووزارة الصحة، وكذلك إصدار دليل وميثاق أخلاقي للممارسة المهنية في مجال الحماية من الإيذاء يكون عوناً للممارسين على تفهم واجباتهم ومسؤولياتهم وحدود ممارستهم للمهنة، وتتعاون الهيئة في إعداد الدليل مع من تراه من الجهات الحكومية ومن أصحاب الخبرة المهنية. ومن المقرر أن تلحق بهذا المشروع استراتيجية وطنية لحماية المرأة والطفل من الإيذاء، والخطط اللازمة لتوفير هذه الحماية وتطويرها.



397 نائباً تركيا يصوتون لرفع الحظر عن الحجاب



أنقرة - بي بي سي - حقوق: صوت 397 نائباً تركيا لصالح رفع الحظر عن ارتداء غطاء الرأس مقابل تصويت 113 نائباً ضد هذا الاقتراح الحكومي. وكانت السلطات العسكرية التركية قد حظرت على الطالبات التركيات ارتداء غطاء

الرأس داخل الجامعات بعد استيلاء الجيش على السلطة في انقلاب عسكري عام 1980، بهدف التصدي لنفوذ الإسلاميين في الحياة السياسية. من جانبها، أوردت وكالة الأناضول بأن

الجامعات التركية تقف أمام قانون السماح للطالبات بارتداء الحجاب داخلها



- إحدى المحجبات التركيات

أنقرة - بي بي سي - حقوق: قالت بعض الجامعات التركية إنها ستتحدى قانوناً جديداً دخل حيز التنفيذ، والذي يسمح للطالبات التركيات بارتداء غطاء الرأس داخل الحرم الجامعي.

وتقول هذه الجامعات: إن القانون الجديد سيقوض دعائم الفصل بين الدولة والدين. وكان رئيس مجلس التعليم الأعلى يوسف أوسجان، قد دعا رؤساء الجامعات للسماح للطالبات بارتداء غطاء الرأس بتأثير فوري، قائلاً إن ذلك يدخل ضمن واجباتهم.

كان الرئيس التركي عبد الله جول، وقع على تعديلات دستورية لتصبح قانوناً ساري المفعول، يسمح للنساء بارتداء غطاء الرأس داخل الجامعات.

لكن حزب المعارضة الرئيسي في تركيا، التي تتبنى المبادئ العلمانية بشكل صارم، قال إنه سيطلب من المحكمة الدستورية إبطال العمل بهذا القانون. ويقول المراسلون، إن النخبة العلمانية التركية تخشى من أن يؤدي القانون إلى إضعاف الفصل بين الدولة والدين في تركيا.

وأجاز البرلمان التركي التعديلات المقترحة بأغلبية كبيرة. "لا تناقض"

أثار موضوع ارتداء غطاء الرأس ردود فعل متباينة داخل المجتمع التركي، لكن هناك من يرى أن كل مواطن تركي له في الحق في أن يحظى بمعاملة متساوية أمام مؤسسات الدولة. بينما تذهب وجهة النظر الأخرى إلى أنه "لا يجوز حرمان أي شخص من حقه في الاستفادة من الفرص التي يوفرها التعليم العالي".

ورد في بيان صادر عن الرئيس

سوريا تشهد ارتفاع عدد النازحين العراقيين إلى أراضيهما



عدد من النازحين العراقيين في أحد المنافذ البرية

بغداد - بي بي سي - حقوق: جاء في تقرير المفوضية العليا للاجئين التابعة للأمم المتحدة، أن عدد النازحين من العراق إلى سورية ارتفع مجدداً، حيث عاد ليقف عدد العائدين منها إلى ديارهم. وقالت المفوضية: إنه رغم انخفاض معدلات العنف في العراق مؤخراً، فإن أعداد النازحين العراقيين إلى سورية بلغ 1200 في يناير كانون الثاني، مقابل 700 من العائدين منها.

ويضيف التقرير: إن تزايد عدد العائدين إلى ديارهم في العراق بعد فرض سورية تأشيرة السفر عليهم، بدأ يتحول إلى تناقص مؤخراً.

وتقول المفوضية: إن التقرير أثار غضب المسؤولين العراقيين، حيث قال أحدهم، دون الكشف عن هويته، إنه "يجانب الصواب، لأن سورية صارت تفرض تأشيرة السفر على العراقيين، بينما تزايد عدد الحافلات العائدة إلى العراق، أنا لا أعرف من أين جاؤوا بهذه الأرقام".

وتقدر الأمم المتحدة عدد اللاجئين العراقيين في سورية بمليون ونصف، 153 ألفاً منهم مسجلون رسمياً.

وقد نزح معظم اللاجئين العراقيين بعد تفجير مرقد الإمام العسكري في سامراء عام 2006، مما أشعل حرباً طائفية هجرت ما بين 30 و60 ألفاً شهرياً.

التقرير الأممي يطالب بالسماح للمرأة بقيادة السيارة وإلغاء نظام المحرم

جنيف - بي بي سي - حقوق:

سجل تقرير هيئة الخبراء التابعة لمجلس حقوق الإنسان في الأمم المتحدة "بتقدير عال" شروع المملكة في صياغة تشريعات جديدة تتضمن حقوق المرأة والأسرة والطفل، مثنياً على "المستوى العالي من الخدمات الاجتماعية التي تقدمها الدولة لرعاية المرأة والأسرة والطفل".

وحت التقرير الذي يتضمن 45 فقرة على إلغاء العمل بما أسماه "مبدأ المحرم"، وعدم قيادة المرأة للسيارة، معتبراً ذلك من أمثلة "الهيمنة الأبوية". كما طالب التقرير برفع القيود على حرية المرأة في الزواج والطلاق واختيار السكن والتعليم والعمل، واتخاذ القرارات الخاصة بها.

الهيومان رايتس تطالب بإطلاق سراح 12 ناشطاً سورياً

سوريا - بي بي سي - حقوق:

طالبت منظمة هيومان رايتس ووتش، المعنية بحقوق الإنسان، الحكومة السورية بإطلاق سراح عدد من المعتقلين بسبب مشاركتهم في اجتماع المعارضة في شهر ديسمبر/كانون الأول الماضي.

وقالت المنظمة: إن 12 شخصاً على الأقل، اعتقلوا لصلتهم باجتماع جماعة "إعلان دمشق" الذي يطالب بالتحول الديمقراطي في البلاد.

وكان الفنان التشكيلي السوري طلال أبو دان، قد أصبح آخر المعتقلين من بين أعضاء الجماعة.

ومن بين المعتقلين، أيضاً، رياض سيف، العضو السابق في البرلمان السوري.

وطالبت هيومان رايتس ووتش بالتحقيق في اتهامات السلطات بالاعتداء على الناشطين المعتقلين أثناء استجوابهم.

اتهامات

وصرح جو ستوك - مدير قسم الشرق الأوسط في المنظمة - لوكالة أسوشيتد برس للأنباء، أن "السلطات السورية تعامل الناشطين مثل المجرمين، لأنهم - ببساطة - طالبوا بالتحول الديمقراطي السلمي".

ويواجه معظم المعتقلين اتهامات بـ "إضعاف المشاعر الوطنية، ونشر أخبار كاذبة أو مضللة، والتأثير في الروح المعنوية للبلاد"، و"إزكاء الأحقاد الطائفية". حسبما أفادت الوكالة.

ولم يصدر أي بيان رسمي من جانب الحكومة السورية بشأن الاعتقالات الأخيرة.

استشارات



أصابت امرأة وأخطأ عمر!

يعتقد كثيرون أن حقوق الإنسان أفكار دخيلة على المجتمعات الإسلامية ينادي بها الغرب، إلا أن هذا الاعتقاد مخالف للواقع؛ لأن حقوق الإنسان لها أسس قائمة في الشريعة الإسلامية السمحة، والتي اشتملت على العديد من مبادئ حقوق الإنسان، التي ينادي بها في الوقت الحاضر. اشتمل الإسلام على كثير من المبادئ، جسدت ضمانات ممارسة الحقوق والحريات؛ مثل: مبدأ المساواة، قال تعالى: «يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة». وجسدت الشريعة الإسلامية مبدأ العدالة والحكم بين الناس بالقسط؛ قال تعالى: «يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين للشهداء بالقسط، ولا يجرمنكم شنن قوم على ألا تعدلوا، اعدلوا هو أقرب للتقوى، واتقوا الله إن الله خبير بما تعملون». ونظم الإسلام وسائل حماية حقوق الإنسان؛ فظهر نظام القضاء، القائم على أساس العدل والحياد والنزاهة، واتخذ الحرية محوراً لجميع ما سنه الله للناس: من عقائد، ونظم، وتشريع، وجعل التشريع مقاصد تخدم الضروريات الأساسية في كيان الإنسان ووجوده: من حفظ للعقل، والدين، والمال، والعرض، والنسل. إذ لم يقيد الإسلام حرية الفرد، إلا في الحدود التي يقتضيها الصالح العام، أو يدعو إليها احترام الآخرين. فالإسلام شرعة الله لضبط حركة الحياة، وتكوين سلوك الإنسان، ودعوة للربط بين الإيمان والعمل الصالح. وقد وضعت الشريعة الإسلامية للإنسان قواعد عامة قائمة على أساس الاعتدال والوسطية، قال تعالى: «وكذلك جعلناكم أمة وسطاً».

إن ما أولاه الإسلام لحقوق الإنسان، من احترام وتقدير وتكريم، فاق من يدعون أن لهم الفضل في ترسيخ قواعد حقوق الإنسان، فالإنسان في الإسلام، حوته الرعاية والعناية الإلهية، والتربية الروحية والخلقية. فالناس في صدر الإسلام، بلغوا من التكريم والتوعية بحقوقهم، مالم تبلغه أمة من قبل؛ إذ ورد أن عمر ابن الخطاب، رضي الله عنه، كان يخطب في الناس يوماً فيقول: «لا تزيدوا مهر النساء على أربعين أوقية، فما زاد ألقيت الزيادة في بيت المال». ففتنهن من صفوف النساء سيدة تقول: ما ذاك لك. فسألها ولم؟ فأجابته: لأن الله تعالى يقول ((وإن أردتم استبدال زوج مكان زوج وأنتن إحداهن قطاراً فلا تأخذوا منه شيئاً تأخذونه بهتاناً وإثماً مبيناً)) فيقول عمر عبارته المشهورة: «أصابت امرأة وأخطأ عمر».

نستقبل أسئلتكم على البريد الإلكتروني
k_ss11@yahoo.com

خالد بن عبد الرحمن الفاخري
المشرف على الشؤون الإدارية والمالية

الله يكفيك المستهزئين

محمد عوض الله كوراك

ويمكنكم أن تضعوا كل هذا في قالب التخلف والرجعية. على حد قوله الخالي من الأدب. وفي موضع آخر يقول المهووس سافدج: «لا أريد أن أسمع بعد الآن عن الإسلام، لا أريد أن أسمع كلمة واحدة عن الإسلام، خذوا دينكم وضعوه في أرفف التاريخ، لقد سنمت منكم. ورغم تعرض المسلمين في أمريكا للكثير من السب والانتقاد والتحريض؛ فإن هذه العبارات تُعدّ غير مسبقة من حيث تدني مستواها وإذا عتبتها على مسامع الأطفال والصغار والملايين من الأمريكيين، وبثها على برنامج رائج ومن قبل مذيع مشهور، بحسب وكالة «أمريكا إن أرابيك».

وأكمل سافدج هجومه على الإسلام قائلاً، على الهواء مباشرة يوم 29/10/2007م: «أي نوع من الدين فيه حينما تسمحون لهم بالدخول إلى هنا ومعهم وثيقتهم المتخلفة (في إشارة إلى القرآن) في أيديهم، إنه كتاب للكراهية. لا تقولوا لي إنني بحاجة لإعادة تعليمي، إنهم بحاجة لتحويلهم، أنا لا أحتاج لإعادة تعليمي، إنه الترحيل لا إعادة التعليم».

وانتقد سافدج الحكومة الأمريكية لسماعها بدخول المسلمين إلى أمريكا قائلاً: «أي أمة عاقلة هي التي تعبد الدستور الأمريكي، وهو أعظم وثيقة للحرية كتبت على الإطلاق. كيف لأمريكا أن تجلب أناساً يعبدون كتاباً يأمرهم بالعكس تماماً، لا تخطئوا في هذا الشأن، إن القرآن ليس وثيقة للحرية، إنه وثيقة للعبودية والرق، إنه يملكك أنك عبد».

واضطرب عدد من المستمعين من المسلمين، ومن غير المسلمين، إلى إبلاغ المنظمات الحقوقية والإسلامية المستقلة، والتي سارعت بمناشدة المستمعين الضغط على الشركات ورجال الأعمال المعلنين على برنامجهم، ومطالبتهم بمنع الإعلانات؛ احتجاجاً على تصريحاته الفظة غير المسبوبة؛ التي تأتي ضمن تصاعد نبرة العداء للإسلام والعرب في الولايات المتحدة.

ويذاع برنامج سافدج في واشنطن في شرق الولايات المتحدة الأمريكية، ما بين الساعة السادسة والتاسعة مساءً في توقيت عودة الموظفين والعمال من وظائفهم، وكثيراً ما يلجأون لمحطات الإذاعة الحوارية أثناء التنقل بسياراتهم، بحسب

هي أوروبا وإنسانها الذين يدعون حماية حقوق الإنسان بجانب الحيوان، بل ويتخذون من حماية الإنسان ذريعة للتدخل في الشؤون الداخلية للدول، وينتهكون سيادتها تحت مسمى حماية الأقليات المضطهدة وحريات الأديان، وما إلى ذلك من الشعارات البراقة. وهي نفسها، أوروبا التي أساعت للرسول - صلى الله عليه وسلم - حينما وصف أحد قادة الفكر الإعلامي المهووسين في الدنمارك، رسول هذه الأمة برسوم مسيئة خالية من روح الأدب والإنسانية. وهي نفسها أوروبا التي صنفت الرسول - صلى الله عليه وسلم - بأنه أعظم رجل في التاريخ، قديمه وحديثه، وإلى أن يرث الله الأرض ومن عليها. هي نفسها أوروبا التي تجنت على براءة الأطفال بالاختطاف. هي نفسها أوروبا التي طالعتنا مرة أخرى برسوم مسيئة للرسول - صلى الله عليه وسلم - عبر العديد من الصحف، وبأفلام مسمومة، وأفكار مهووسة، وكأن لسان حالهم يقول: نحن الغربيين لا نريد لأمة الإسلام أن تعيش عزيزة مرفوعة الرأس. لماذا تناصبنا أوروبا العداء؟ في الوقت الذي لم يتعرض المسلمون لأي دين على وجه الأرض بالإساءة والتجريح على مر العصور، لأن الله - سبحانه وتعالى - أمرنا أن نؤمن بجميع الكتب السماوية، وأن نحترم مقدسات غيرنا. وإذا كان هذا هو حال الإعلام الأوروبي؛ فإن الإعلام الأمريكي لم يكن ببعيد عن هذا الخواء الفكري.

فقد شن مذيع أمريكي شهير تذايع برامجه على أكثر من 350 محطة إذاعة أمريكية، يتابعها ملايين الأمريكيين أسبوعياً، هجوماً فجاً على الإسلام، وسب المسلمين صراحة، وبأسلوب غير مسبوق في تاريخ الإعلام الأمريكي، بعد أن طال بهم «بوضع دينهم في برميل القمامة». كما نادى بترحيل المسلمين من أمريكا، مما أثار مطالب في أوساط المنظمات الحقوقية بوقف الإعلانات التجارية التي تبث أثناء برنامجهم. وقال مايكل سافدج مذيع البرامج الحوارية الشهير صاحب «برنامج سافدج نيشن»، أو الأمة المتوحشة، في نص كلماته التي حصلت عليها وكالة أنباء «أمريكا إن أرابيك» في واشنطن، واستمعت إلى تسجيل للبرنامج: «إنني لن أضع زوجتي في حجاب، ولن أضع ابنتي في البرقع (النقاب)، ولن أهبط على أربع وأصلي إلى مكة، ويمكنكم أن تموتوا إن لم يكن هذا يعجبكم،

Bmohammed12005@hotmail.com

وما خفي أعظم! الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان ترصد أكثر من 1400 قضية عنف ضد المرأة والطفل

ناضجين، بالعقل والمنطق، وليس بالضرب. ويجب على الزوجة في هذه الحالة أن تقول لزوجها بشكل واضح وصريح أن تصرفه هذا غير مقبول، وأنها لن تسمح له أبداً أن يمد يده عليها، وأنها لن تسكت على هذا التصرف.. وعادة ما تجدي مثل هذه التهديدات.. لكن إذا حدث وتكرر الأمر مرة ثانية: فيجب أن تصعد الأمور إلى مرحلة التهديد.. فإذا كان يخشى من الفضيحة تهدده بها، وإذا كان يخشى أهله تهدده بهم، وإذا كان يخشى أهلها، لمكانتهم الاجتماعية مثلاً، تهدده بهم. ولكن، عليها أن تكون مدركة تماماً إلى أن هذه التهديدات يجب أن يعقبها تصرف في حالة إذا لم يرتدع.. وإلا لن يكون للتهديد معنى، ولن يوتي بنتيجة بعد ذلك.

وتتسأل زياد، مرة أخرى: ماذا إذا استمر؟

وتجيب: هنا تأتي مرحلة تنفيذ التهديد ويجب على الزوجة أن تلجأ لأهلها لكي يساعدها.. وإذا كان أهلها يمكن أن يشكوا رادعاً له يجب أن تلجأ إليهم.

كذلك يجب في بعض الأحيان تهديده بالشرطة، فحضره محضراً في القسم لكي يرتدع.. وعادة ما يكون هذا الأسلوب مجدياً.. لذلك، فإن رد فعل الزوجة الأول مهم جداً.

وعن الآثار النفسية التي يتركها الضرب في نفس الزوجة تقول ياسمين:

إن هذه الحادثة إذا وقعت مرة أو اثنتين فقط وارتدع الزوج بعدها نتيجة رد فعل الزوجة العنيف: فإن حياتهما تستمر بعد ذلك بدون آثار نفسية، والسنة الأولى من الزواج مهمة جداً لإرساء أساسيات العلاقة الزوجية بين الطرفين، فإذا اكتشف الزوج أن هذا الأسلوب العنيف في معالجة الأمور مرفوض تماماً من قبل الزوجة، فإنه يتقبله وتستمر العلاقة بينهما وتستقيم بدون شروخ..

لكن إذا استمر الضرب وخضعت الزوجة لهذا السلوك العنيف لسبب أو لآخر، فإنه يترك شخراً فظيعاً في نفسياتها، ويؤثر على العلاقة الزوجية التي يضر بها في مقتل، ويصعب بعد ذلك استقامة العلاقة من جديد.

وفي النهاية لا يتبقى سوى أن نقول إن الوسيلة الوحيدة لوقف هذا العنف الموجه ضد المرأة هي التربية.. فيجب أن يتعلم الأطفال منذ طفولتهم معنى المودة والرحمة بين الجنسين في الحياة الزوجية، لكي يشبوا على هذه المبادئ ويتبعوها طوال حياتهم.

أما الأستاذ محمد بن إبراهيم الدخيل، فيشاركنا تحقيقنا هذا، بقوله:

إن ظاهرة العنف ضد المرأة أو الأطفال دخيلة على المجتمع السعودي المسلم المحافظ، ذلك لأن الدين الإسلامي الحنيف شدد على احترام المرأة والطفل في غير موضع من كتاب الله الكريم وسنة



تحقيق الأستاذ/ علي الزهراني

بدراسة أسرة العريس جيداً لأن الاحتمال كبير أن يكرر الابن نفس سلوك الأب.. كذلك يجب أن تراعي المستوى الاجتماعي والثقافي والاقتصادي لأسرته لأن الفروق الاجتماعية الكبيرة بين الطرفين يمكن أن تجعل الزوج يشعر بالنقص، ويلجأ إلى السلوك العنيف لتعويض هذا الشعور. وتتساءل ياسمين: ماذا تفعل الزوجة إذا فوجئت بأن الزوج الذي اختارته يضرها؟ وماذا يجب أن تتبعه الزوجة عندما تفاجأ لأول مرة بأن زوجها يثر عليها ويضرها.. فهل تتلجأ إلى الإهانة وتصمت خوفاً من الفضيحة أو تشتكي لأهلها أو أهلها؟

ويجب أن نعود إلى الوراء قليلاً.. إلى فترة الخطوبة: لأن هذه الفترة يمكن أن توضح كثيراً من شخصية الرجل.. فيمكن للفتاة أن تكتشف سمة من سمات العنف فيه إذا وجدته يثر لأتفه الأسباب، أو يفعل بشدة ويدفعها أو يشدها من زراعتها.

وتضيف: إذا لاحظت المرأة مثل هذه الأفعال، فيجب عليها أن تقسح الخطيئة على الفور: لأن هذه التصرفات تعد مؤشرات قوية وأكيدة على إمكانية أن يضرها بعد ذلك.

فإذا لم تلاحظ الفتاة هذه التصرفات أثناء الخطبة أو تجاهلتها لسبب أو لآخر وحدث أن ضربها زوجها: فإنها هنا يجب ألا تلتزم الصمت أبداً: لأن أكبر غلطة يمكن أن ترتكبها في حق نفسها هي أن تسكت، لأنها بهذا السلوك السلبي تثبت في ذهنه فكرة أنه يمكن أن يملئ عليها وأوامره أو رأيه بالقوة.. فيزداد إيمانه بأن الضرب هو الوسيلة التي تمكنه من إسكات زوجته أو إجبارها على طاعته أو إخضاعها لأوامره.. فيتعمد في هذا السلوك.

والشيء الوحيد الذي يجب عليها أن تفعله في أول مرة يضرها فيها هو أن تصعد الأمر.. لأن بعض الزوجات يبتلعن الإساءة ويبررنها لأنفسهن بأفكار: مثل: أنه يفرج عن شعوره.. أو أنه أخطأ رغماً عنه بسبب الضغوط الكثيرة التي يتعرض لها.. وأنه لن يكرر هذا الخطأ.. أو لمن أنفسهن للتسبب في ثورته.. لكن، كل هذه التبريرات مرفوضة تماماً، والزوجة يجب ألا تلوم نفسها في هذه الظروف: لأن كل الأمور يمكن مناقشتها بين شخصين

يلجأ بعض الرجال إلى الشدة والعنف، ظناً منهم أنهم بذلك يحكمون السيطرة ويسيطرون أمور بيوتهم وحياتهم بالطريقة المثلى، التي من شأنها أن تنشئ جيلاً مهذباً ومثقفاً، والحصول على زوجة مطيعة تحفظ البيت والأولاد. لكن هذا السلوك ليس من شأنه إلا أن يهدم بيوتا ويشرذم نساء وأطفالاً، كما أنه يتسبب في انتشار كثير من الحالات النفسية والاضطرابات السلوكية لدى النساء والأطفال، الذين يعيشون في وسط ينتشر فيه العنف وتسير حياته العصا. ولما يحمله هذا الموضوع من أهمية كان هذا التحقيق.



يعني: شراء زوجة لتقوم بدور معين؛ سواء إعداد الوجبات وتنظيف البيت وإشباع رغباته الجسدية وتربية الأبناء.. وهي نظرة خاطئة للزواج الذي يعني في مفهومه الصحيح المودة والرحمة والمشاركة بين اثنين متساويين في الحقوق والواجبات وفي الأدوار التي يؤديها في الحياة.

* من الأسباب التي تدفع الرجل إلى هذه الإساءة، أيضاً، الإحساس بالدونية.. فقد يشعر الزوج أنه أقل من زوجته في الذكاء أو الإمكانيات المادية أو المكانة الاجتماعية.. ويدفعه الإحساس بالنقص إلى محاولات عدل الميزان، فلا يجد أمامه سوى القوة الجسدية التي يمتلكها ليثبت لها أنه أقوى منها، في حين أنه في الحقيقة عاجز عن مواصلة الحوار معها، وغير قادر على مقاومة الفكرة بالفكرة..

* كذلك هناك سبب آخر لهذا العنف، يتمثل في القدوة.. فربما نشأ هذا الزوج في أسرة شاهد فيها والده يمارس نفس هذا السلوك العنيف مع والدته.. فالدراسات أثبتت أن الإنسان يتبع دائماً نموذجاً

معيناً في حياته يكون عادة الأب.. والطفل الذي يتعرض لمثل هذا الموقف قد يكره والده ويبيد رفضه لهذا السلوك.. لكن الشيء العجيب أنه عندما يكبر

يكرر الأسلوب نفسه.. فموضوع القدوة، إذن، موضوع مهم جداً يجب أخذه في الاعتبار عند التفكير في الارتباط بشخص معين..

والنصيحة التي نقدمها للفتاة المقبلة على الزواج أن تحاول ملاحظة هذه الأمور وتقوم

«أجل بت أكرهه وأشعر بالاختناق بمجرد عودته للبيت»، هذا ما بدأت به س. م. كلامها عن زوجها الذي اتخذ من الضرب لغة للتفاهم. وتابعت: بعد مرور أقل من سنة على زواجنا بدأت تظهر صفات الوحشية عليه، أصبحت يده تسبق كلمته، أجل أنا أتخشى الاقتراب منه حتى في أبسط نقاش يدور بيننا، فردة فعله أصبحت معروفة بالنسبة لي، الضرب دون اللجوء لأي نقاش. بالنسبة لي بت أتأسى ألي الجسدي عندما أراه ينهمر بالضرب على أطفالي، فصراخ كل واحد منهم أشعر به كأنه طعنة سكين تقطع أوصالي. أصبح أطفالي يصابون بنوبات هستيرية بمجرد دخوله المنزل خوفاً وجزعاً من الضرب المبرح الذي اعتاده في تربيتهم، غير ملتفت لدى الكره الذي زرعه داخلي ونفوس أبنائه تجاهه.

أما ياسمين زياد فشاركنا تحقيقنا هذا، قائلة:

هناك أسباب كثيرة تجعل الرجل يقدم على هذا السلوك: أهمها:

- المفاهيم الخاطئة الخاصة بالرجولة: التي يعتبرها الرجال أنها تعني أن الكلمة كلمته والشورة شورته..

فإذا أظهرت الزوجة عدم تقبل لهذه الأفكار أو رغبت في مناقشتها أو أظهرت رفضها لها؛ يثر الزوج وينفعل، ويلجأ إلى هذا الأسلوب لفرض رأيه بالقوة.

* مفاهيم خاطئة عن الزواج بصفة عامة، لأن بعض الرجال يعتقدون أن الزواج

س. م: زوجي يضربني ويضرب أطفاله. ياسمين زياد: الرجل هو الشرارة الأولى للعنف

دقيقة حول حجم إيذاء الأطفال، إلا أن المؤشرات والتقديرات العالمية تشير إلى ارتفاع أعداد من يتعرضون للأذى من قبل ذويهم، رغم أن كثيراً من الدول العربية قد وقعت على الاتفاقية العالمية لحماية الطفل التي - وللأسف - يتم انتهاكها بشكل صارخ. هذا الانتهاك، يستلزم قيام مؤسسات المجتمع المدني بعمل شيء للحد من ظاهرة إيذاء الأطفال. وقد يكون من المفيد: ببل والعلمي جداً، سن قوانين حماية protection تشطلع بها جهات حكومية: كوزارات الشؤون الاجتماعية والأسرة، ووزارات العدل والأجهزة القضائية، ووزارات التربية والتعليم، للخروج بصيغ موحدة من القوانين، وأساليب تطبيقها، ومراقبة عملية التطبيق؛ إذ من دون توفير آليات حماية فاعلة سيكون الوضع كما هو عليه: بل ربما ازداد سوءاً تحت وطأة الظروف الاقتصادية والسياسية التي تعاني منها أغلب المجتمعات العربية. وقد يكون من المفيد تنشيط مراكز الاستشارات الأسرية، وعمل خطوط تليفونية ساخنة للأطفال، تمكنهم من الاتصال بالجهات التي تقدم لهم المساعدة اللازمة لحمايتهم من العنف والإيذاء؛ وخاصة ما يتم داخل الأسرة، وهو عنف يتم خلف أبواب موصدة. يمكن بهذا الصدد، تخصيص رقم هاتف من ثلاث خانات، سهل الحفظ، يتم الإعلان عنه في البرامج التلفزيونية المخصصة للأطفال. ولابد، أيضاً، من قيام مؤسسات أهلية وطوعية تعنى بحماية الطفل من العنف الأسري، أسوة بالجمعيات التي تحمي المرأة، وهو ما يندرج تحت جمعيات المجتمع المدني، شريطة أن تحظى هذه الجمعيات بالدعم الحكومي والأهلي حتى تمارس دورها بشكل فاعل.

أبرز حالات تعذيب الأطفال

- تعدد حالة التعذيب التي تعرضت لها الطفلة (غصون) ذات السنوات التسع في مكة المكرمة، وأدت إلى وفاتها أبرز الحالات مؤخراً.
- تعذيب عبدالرحمن البالغ من العمر 5 سنوات بالضرب والكي على أيدي والده (منطقة نجران).
- حالة الطفلة رهن التي تعرضت للضرب والكي بالنار على أيدي زوجة والدها (محافضة الطائف).
- تعرضت الطفلة بلقيس إلى الضرب والتعذيب ولا زالت بالمستشفى (منطقة الحدود الشمالية).



د. الرديعان: 275 مليون طفل في العالم يتعرضون للعنف

والتعذيب. ولإيذاء عدة صور: منها: البدني physical: كالضرب والاحتجاز وكل ما يسيء إلى الطفل بدنياً. وهناك الإيذاء اللفظي verbal وهو من الأنواع الشائعة: كالسب، والشتيم، والإهانة، والتوبيخ، والازدراء، واستخدام كلمات قاسية مع الطفل، وربما وصفه بأوصاف مذلة ومهينة. أما أشد أنواع إيذاء الأطفال؛ والتي بدأت تطل برأسها في مجتمعاتنا في السنوات الأخيرة، ما يطلق عليه بالعنف الجنسي sexual abuse: الذي يتدرج من التحرش الجنسي اللفظي إلى المواقعة الجنسية: اغتصاباً كانت أم تغريراً بالطفل؛ سواء كان الضحية ذكراً أم أنثى، ما يسبب لها أذى بدنياً ونفسياً. ومن إيذاء الأطفال، كذلك، الإهمال والحرمان deprivation and neglect: كحرمان الطفل من حقوقه المشروعة والأساسية: كحقه في الغذاء الصحي والشراب والكساء مع القدرة على توفيرهم، وحقه في التعليم، والرعاية الصحية، والترفيه، وحرمانه من الحب والحنان. وحقيقة: فإن الأرقام العالية التي بين أيدينا مقلقة بشأن إيذاء الأطفال، ففي تقرير هيئة الأمم المتحدة الصادر عام 2006م، أشار إلى أن ما بين 133 إلى 275 مليون طفل في العالم يتعرضون للعنف الأسري، وأن نحو 53,000 طفل ماتوا قتلًا عام 2002م، وأن ما بين 80 إلى 98% من الأطفال في العالم تعرضوا لعقوبات بدنية، وأن ثلثهم عانوا من عقوبة بدنية قاسية باستخدام أدوات ضرب غير مشروعة. أشار التقرير، كذلك، إلى أن 150 مليون فتاة و73 مليون فتى على مستوى العالم؛ كانوا ضحايا علاقات جنسية قسرية، أو أنهم دفعوا لممارسة الجنس. أما عمالة الأطفال، وهي تنضوي تحت الإيذاء، فإن 218 مليون طفل قد دخلوا سوق العمل عام 2000، على سبيل المثال، والرقم يزداد. ويبين التقرير، أن زهاء 5.7 مليون طفل قد دفعوا للعمل بعقود قسرية، وأن 1.8 مليون فتاة دفعت إلى ممارسة الدعارة وعرض الجسد للتكسب من ورائهن، ونحو 1.2 مليون طفل تم الاتجار بهم وبيعهم من قبل شبكات متخصصة في تجارة بيع الأطفال. ولسوء الحظ؛ فإنه لا تتوفر في العالم العربي أرقام وإحصاءات

فيقول: إن الملاحظ للعنف الأسري في مجتمعنا السعودي يتوصل إلى عدة ملاحظات، وهي: أولاً: أن أكثر حوادث العنف يتم التكتّم عليها، وعدم التبليغ عنها لأسباب اجتماعية. ثانياً: أن ساحة الحرية الحالية والانفتاح الاجتماعي والإعلامي سهل ظهور نسبة من تلك الحوادث؛ مما جعلها مثاراً للإعلام، وهذا لا يعني بالضرورة أنها النسبة الواقعية. ثالثاً: أن ما يمر بالإنسان من ظروف وضغوط اقتصادية واجتماعية، تجعل منه أكثر عنفاً تجاه أسرته ومحيطه الاجتماعي. رابعاً: عدم وضوح العقوبات، جعل من ارتكاب العنف الأسري أمراً أكثر سهولة.



الشمراي: ضغوط الظروف الاقتصادية والاجتماعية وراء عنف الرجل

خامساً: عدم وجود توعية إعلامية ومدرسية بحقوق الطفل والمرأة، من خلال تعليمهم حقوقهم، وإعطاء الأطفال دروس خاصة بهذا الموضوع، لتعليمهم كيفية الدفاع عن أنفسهم، وطريقة الشكوى، وإيجاد رقم خاص سهل الحفظ، للتدخل عند الضرورة.

رأي المختصين

وحول هذا الموضوع شاركنا الدكتور خالد بن عمر الرديعان (أكاديمي سعودي)، قائلاً:

تعد ظاهرة إيذاء الأطفال child abuse أحد أنواع العنف الأسري المنفشي في مجتمعاتنا العربية؛ وذلك من خلال الدراسات التي تمت في هذا الجانب في السنوات الأخيرة: كدراسة الدكتور عبدالله اليوسف وسعيد الزهراني ومينيرة آل سعود وغيرهم من الباحثين. وتخف حدة الظاهرة وتزداد طبقاً لبعض المتغيرات: كالمستوى الاقتصادي للأسرة، والمستوى التعليمي للوالدين، وخلفيتهما الثقافية والاجتماعية، ونمط التنشئة الاجتماعية السائد، وما إذا كانت البيئة حضرية أم ريفية، إضافة إلى متغيرات أخرى، ما يجعل من الصعوبة بمكان عزو إيذاء الأطفال إلى متغير أو سبب واحد. ويقصد «إيذاء الطفل»: كل سلوك يراد منه إيلاؤه بأي صورة كانت؛ حتى وإن كان هدف الإيذاء التأديب



الدخيل: العنف ضد المرأة والأطفال ظاهرة دخيلة على مجتمعنا المسلم

المصطفى - صلى الله عليه وسلم - في جميع مناحي الحياة. ويضيف: كيف يكون هناك عنف ضد المرأة، والله جل وعلا يقول: (إن الذين يرمون المحصنات الغافلات المؤمنات لعنوا في الدنيا والآخرة ولهم عذاب عظيم..).

ويقول جل من قائل: (يا أيها الذين آمنوا لا يسخر قوم من قوم عسى أن يكونوا خيراً منهم ولا نساء من نساء عسى أن يكن خيراً منهن.. الآية).

فإذا اتهم أحد امرأة بالزنا أو الكذب أو السرقة، أو حتى سخر منها؛ فإن في ذلك وعيد شديد من الله تعالى.

والمصطفى عليه الصلاة والسلام يبين لنا المنهاج السليم، فيقول: «خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي»، ويقول: «استوصوا بالنساء خيراً».

وورد في الأثر: «ما أكرم المرأة إلا كريم ولا أهانها إلا لئيم..».

ويقول عليه الصلاة والسلام، في إشارة صريحة إلى نبذ العنف ضد الكبار والصغار: «ليس منا من لم يوقر كبيرنا ويعطف على صغيرنا».

والشواهد كثيرة في تطبيق النصوص إلى عهد قريب، ولنا أن نتدبر أو نستعيد الذكريات في كيفية تعامل أجدادنا وأبائنا مع المرأة والطفل.

غير أن ما يحدث اليوم عند ضعف النفوس، الذين أثر فيهم منهج الحياة الحديثة، فلم يكن لهم نصيب في تحقيق أحلامهم؛ سواء كان ذلك في الثراء أو الشهرة أو اعتلاء مركز مرموق، فصبوا جام غضبهم على المرأة والطفل، اللذان لا يملكان حولا ولا قوة. وهذا القول ليس بالتعميم، فكثير من الأسر تعيش تحت خط الفقر، ولكنها في أُنس وسعادة.

ونستطيع أن نقول بأن طفرة الحياة والانفجار المعرفي والسكاني، وكثرة الضغوط النفسية؛ وما تبثه القنوات الفضائية من سم زعاف، لها الأثر السلبي في توجه أولئك إلى النيل من المرأة والطفل.

ويرى الأستاذ الدخيل، بأن العلاج في تناول أولئك، لكنهم نسوه، أو تناسوه، فالعودة إلى الله جل وعلا، والأخذ بالأسباب الشرعية فيه علاج لهذا الداء النفسي.

ويتحدث الأستاذ عبداللطيف الشمراي عن العنف الأسري: أسبابه وطرق علاجه،

هيئات ومنظمات

المنظمة المصرية لحقوق الإنسان



إن المنظمة المصرية لحقوق الإنسان هي واحدة من أولى المنظمات غير الحكومية التي تعمل في مجال تعزيز حقوق الإنسان في مصر. وقد أنشئت المنظمة عام 1985، وتعمل وفقاً لمبادئ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وشرائع حقوق الإنسان الدولية الأخرى.

تقوم المنظمة برصد حالات حقوق الإنسان في مصر، والدفاع عن حقوق المواطنين، ومواجهة انتهاكات حقوق الإنسان؛ سواء كان مصدر هذه الانتهاكات جهة حكومية أم

جهات غير حكومية، وبغض النظر عن هوية ضحايا الانتهاكات أو المنتهكين. وتقوم المنظمة، أيضاً، بإعداد تقارير عن انتهاكات حقوق الإنسان، وتحاول دائماً توضيح وتأييد مبادئ حقوق الإنسان.

كما أنها تطالب المسؤولين، على أن يقوموا بمراجعة جميع القوانين، والتي معظمها لا يتوافق مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان. وتطالب المنظمة، الحكومة، بأن تتوقف عن الأعمال والممارسات التي تتجاهل الالتزامات المصرية للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والشرعيات الدولية الأخرى لحقوق الإنسان. كما تحاول المنظمة، أن تشجع المؤسسات المدنية القومية والدولية أن يتخذوا الخطوات اللازمة لإيقاف انتهاكات حقوق الإنسان. يبلغ عدد أعضاء المنظمة المصرية لحقوق الإنسان 2300 عضو، ولديها سبعة عشر مكتباً فرعياً في مختلف محافظات مصر.

الوضع القانوني للمنظمة:

أنشئت المنظمة المصرية لحقوق الإنسان عام 1985، كفرع للمنظمة العربية لحقوق الإنسان باسم: "الفرع المصري للمنظمة العربية لحقوق الإنسان". وفي عام 1987، قرر المؤسسون إنشاء منظمة مستقلة عن المنظمة العربية، باسم: "المنظمة المصرية لحقوق الإنسان" تحت التأسيس، مع الاحتفاظ بعضوية المنظمة العربية لحقوق الإنسان. وتم إشهار المنظمة المصرية لحقوق الإنسان بوزارة الشؤون الاجتماعية برقم 5220 لسنة 2003.

منهج عمل المنظمة:

المنظمة تستخدم طرق منهجية سلمية لتعزيز والدفاع عن حقوق الإنسان. إن المنظمة تؤمن بأن تعزيز حقوق الإنسان هي الهدف العام لكل المجتمع الدولي. وبالتالي: فإن المنظمة لا تترك أي وسيلة سلمية في طريق كفاحها لمواجهة انتهاكات حقوق الإنسان. إن المنظمة تتبع المنهج الآتي لمواجهة انتهاكات حقوق الإنسان:

- رصد تطور حالة حقوق الإنسان وانتهاكات حقوق الإنسان.
- إصدار أخبار صحفية وبيانات والتماسات للسلطات المسؤولة في حالات خاصة بانتهاكات حقوق الإنسان.
- توفير التأييد القانوني والمعنوي لضحايا انتهاكات حقوق الإنسان؛ وخاصة لسجناء الضمير وضحايا التعذيب.
- محاولة تحريك الرأي العام الشعبي والحكومي، في محاولة لوضع نظام تشريعي متوافق مع مواثيق وتشريعات حقوق الإنسان.
- القيام بحملات شاملة ومتخصصة حول مشكلات حقوق الإنسان في مصر، واستخدام كل الوسائل والأدوات من أجل القيام بتلك الحملات.

تعليم حقوق الإنسان

تنظيم ندوات وورش عمل لكل من أعضاء المنظمة وغيرهم، من أجل زيادة الوعي وفهم قضايا ومواضيع حقوق الإنسان. وعمل أبحاث خاصة بقضايا حقوق الإنسان في ضوء الثقافة العربية المصرية.

أهداف المنظمة:

- المنظمة تعمل من أجل تحقيق الآتي:
- الاحترام الكامل لحقوق الإنسان المعترف بها عالمياً وللحريات الشخصية؛ سواء كانت حقوقاً مدنية أم سياسية أم اقتصادية أم اجتماعية أم ثقافية.
- وضع نهاية لممارسات التعذيب.
- إصلاح التشريع المصري واللوائح والممارسات الإدارية؛ وذلك لتتوافق مع اتفاقيات ومواثيق حقوق الإنسان الدولية.
- تطوير حكم القانون والاحترام الكامل لاستقلال القضاء.
- المحاكمات العادلة لكل المتهمين، وإلغاء المحاكمات العسكرية ومحاكمات أمن الدولة للمدنيين.
- نشر وتعزيز قيم حقوق الإنسان بين العامة على كل مستويات المجتمع.
- تعزيز حقوق المرأة كجزء متمم وتكميلي لحقوق الإنسان، وزيادة الوعي حول الصعوبات التي تواجه المرأة في مصر للحصول على حقوقها.
- تقوية التعاون والتنسيق مع منظمات حقوق الإنسان المصرية والعربية والدولية.

الأعضاء المؤسسون

الاسم: د. بهيجة بنت بهاء عزي

مكان الميلاد: جدة

الحالة الاجتماعية: متزوجة وأم لثلاثة أبناء

المؤهلات العلمية:

- دكتوراه إدارة أعمال من الجامعة الأمريكية بلندن.
- ماجستير إدارة أعمال من الجامعة الأمريكية بلندن.
- بكالوريوس أدب إنجليزي - جامعة الملك عبد العزيز بجدة.
- الخبرات العملية:
- الأمينة العامة للهيئة العالمية للمرأة والأسرة، التابعة لرابطة العالم الإسلامي، في الفترة من 18/ 7/ 1423هـ الموافق 25/ 9/ 2002م، حتى الآن.
- مستشارة غير متفرغ في مجلس الشورى.
- عضويات الجمعيات والجان:
- رئيسة لجنة الأسرة بالجمعية الوطنية لحقوق الإنسان.
- مشارك في مركز الملك عبد العزيز للحوار الوطني.
- عضو مؤسس في الجمعية الخيرية لتعزيز الصحة.
- عضو اللجنة الوطنية السعودية للطفولة.
- مؤتمرات وندوات وورش عمل:
- شاركت في أكثر من (19) مؤتمراً وندوة وورشة عمل، منها:
- المؤتمر التحضيري الثالث لقمة الطفل - الأمم المتحدة نيويورك - يونيو 2001.
- مؤتمر القاهرة "الاجتماع رفيع المستوى لحقوق الطفل"، جامعة الدول العربية، يوليو عام 2001م.
- مؤتمر حقوق الإنسان في السلم والحرب - الرياض، 2003.
- مؤتمر "قمة المرأة" - مراكش المغرب - 2003.
- مؤتمر "الأمة وأزمة الثقافة والتنمية"، جامعة القاهرة، ديسمبر/ 2004.
- المؤتمر الطلابي العالمي "الألوار القيادية للمرأة" - دبي - مارس 2005.
- ملتقى الشارقة العالمي للفتيات المسلمات، الدورة الرابعة "أنا وأسرتي على طريق الهداية" - الشارقة - فبراير 2004.
- ندوة "مراجعة في خطابات معاصرة حول المرأة" - القاهرة - 2004.
- ورشة عمل "العنف ضد المرأة - الأسرة" مايو 2005.
- الحوار الوطني الثالث "المرأة وحقوقها وواجباتها وعلاقة التعليم بذلك" - المدينة المنورة يونيو 2005.
- بحوث وأوراق عمل:
- بحث استراتيجي النهوض بالمرأة المسلمة.
- بحث في دور منظمات المجتمع المدني.
- ورقة عمل "مرئيات حول مؤتمر بكين (5) للمرأة وإمكانية التطبيق 1995.
- ورقة عمل مقدمة للجنة الشئون الإسلامية بمجلس الشورى "أسباب تفشي ظاهرة العنوسة والعزوبة".
- ورقة عمل مقدمة لمؤتمر الشرقية "العمل الخيري في عهد خادم الحرمين الشريفين الملك فهد بن عبد العزيز".
- مد الجسور بين الشرق والغرب.
- ورقة عمل جودة التعليم.
- ورقة عمل استقلالية المرأة السعودية.
- حوارات ومقالات في الصحافة المحلية والغربية.
- المجال البحثي:
- مؤسسات المجتمع المدني الإقليمي والدولي.

تعنى هذه الزاوية بنشر السير الذاتية وأهم الإنجازات والجهود لأعضاء المؤسسين للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان



اسم الكتاب / من يحاكم القتل مجرمي الحرب الإسرائيليين «الكتاب الثاني»
جهة إصداره: مركز الدراسات والمعلومات القانونية لحقوق الإنسان
الكاتب: أمير سالم



موضوعه: يقدم الكاتب كتابه إلى الشعب صاحب الحق في معرفة الوقائع الكاملة حول الجرائم والمجازر التي ارتكبتها الإسرائيليين ضد الأسرى المصريين والشعب الفلسطيني.

ويرى الكاتب: ضرورة إنشاء محكمة شعبية لمحاكمة القتل. ويتضمن الكتاب اعترافات الجناة وأقوال الشهود، كما يؤصل الأساس القانوني لتوجيه الاتهام للمتهمين. ويعدد الكاتب المذابح التي ارتكبت ضد الفلسطينيين.



البروتوكول الاختياري الأول الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية بشأن تقديم شكاوى من قبل الأفراد



معاهدات
ومواثيق

اعتمد وعرض للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 2200 ألف (د21-) المؤرخ في 16 كانون الأول/ديسمبر 1966 تاريخ بدء النفاذ: 23 آذار/مارس 1976 وفقا لأحكام المادة 9

الدول الأطراف في هذا البروتوكول، إذ ترى من المناسب، تعزيزاً لإدراك مقاصد العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (المشار إليه فيما يلي باسم "العهد") ولتنفيذ أحكامه، تمكين اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، المنشأة بموجب أحكام الجزء الرابع من العهد (المشار إليها فيما يلي باسم "اللجنة")، من القيام وفقاً لأحكام هذا البروتوكول، باستلام ونظر الرسائل المقدمة من الأفراد الذين يدعون أنهم ضحايا أي انتهاك لأي حق من الحقوق المقررة في العهد، قد اتفقت على ما يلي:

المادة 1

تعترف كل دولة طرف في العهد، تصبح طرفاً في هذا البروتوكول، باختصاص اللجنة في استلام ونظر الرسائل المقدمة من الأفراد الداخلين في ولاية تلك الدولة الطرف، والذين يدعون أنهم ضحايا أي انتهاك من جانبها لأي حق من الحقوق المقررة في العهد. ولا يجوز للجنة استلام أية رسالة تتعلق بأية دولة طرف في العهد لا تكون طرفاً في هذا البروتوكول.

المادة 2

رهنأ بأحكام المادة 1، للأفراد الذين يدعون أن أي حق من حقوقهم المذكورة في العهد قد انتهك، والذين يكونون قد استنفدوا جميع طرق التظلم المحلية المتاحة، تقديم رسالة كتابية إلى اللجنة لتتخذ فيها.

المادة 3

على اللجنة أن تقرر رفض أية رسالة مقدمة بموجب هذا البروتوكول تكون غفلاً من التوقيع أو تكون، في رأي اللجنة منطوية على إساءة استعمال لحق تقديم الرسائل أو منافية لأحكام العهد.

المادة 4

1. رهنأ بأحكام المادة 3، تحيل اللجنة أية رسالة قدمت إليها بموجب هذا البروتوكول إلى الدولة الطرف في هذا البروتوكول والمتهمة بانتهاك أي حكم من أحكام العهد. 2. تقوم الدولة المذكورة، في غضون ستة أشهر، بموافاة اللجنة بالإيضاحات أو البيانات الكتابية اللازمة لجلاء المسألة، مع الإشارة عند الاقتضاء إلى أية تدابير لرفع الظلامة قد تكون اتخذتها.

المادة 5

1. تنتظر اللجنة في الرسائل التي تتلقاها بموجب هذا البروتوكول في ضوء جميع المعلومات الكتابية الموفرة لها من قبل الفرد المعني ومن قبل الدولة الطرف المعنية. 2. لا يجوز للجنة أن تنتظر في أية رسالة من أي فرد إلا بعد التأكد من: (أ) عدم كون المسألة ذاتها محل دراسة بالفعل من قبل هيئة أخرى من هيئات التحقيق الدولي أو التسوية الدولية. (ب) كون الفرد المعني قد استنفذ جميع طرق التظلم المحلية المتاحة. ولا تنطبق هذه القاعدة في الحالات التي تستغرق فيها إجراءات التظلم مدداً تتجاوز الحدود المعقولة. 3. تنتظر اللجنة في الرسائل المنصوص عليها في هذا البروتوكول في اجتماعات مغلقة. 4. تقوم اللجنة بإرسال الرأي الذي انتهت إليه إلى الدولة الطرف المعنية وإلى الفرد.

المادة 6

تدرج اللجنة في التقرير السنوي الذي تضعه عملاً بالمادة 45 من العهد ملخصاً للأعمال التي قامت بها في إطار هذا البروتوكول.

المادة 7

بانتظار تحقيق أغراض القرار 1514 (د-15)، الذي اعتمدته الجمعية العامة في 14 كانون الأول/ديسمبر 1960، بشأن إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، لا تفرض أحكام هذا البروتوكول أي تقييد من أي نوع لحق تقديم الالتماسات الممنوح

لهذه الشعوب في ميثاق الأمم المتحدة، وفي غيره من الاتفاقيات والصكوك الدولية المعقودة برعاية الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة.

المادة 8

1. هذا البروتوكول متاح لتوقيع أي دولة وقعت العهد. 2. يخضع هذا البروتوكول لتصديق أية دولة صدقت العهد أو انضمت إليه. وتودع صكوك التصديق لدى الأمين العام للأمم المتحدة. 3. يتاح الانضمام إلى هذا البروتوكول لأية دولة صدقت العهد أو انضمت إليه. 4. يقع الانضمام بإيداع صك انضمام لدى الأمين العام للأمم المتحدة. 5. يخطر الأمين العام للأمم المتحدة جميع الدول، التي وقعت هذا البروتوكول أو انضمت إليه، بإيداع كل صك من صكوك التصديق أو الانضمام.

المادة 9

1. رهنأ ببدء نفاذ العهد، يبدأ نفاذ هذا البروتوكول بعد ثلاثة أشهر من تاريخ إيداع صك التصديق أو الانضمام العاشر لدى الأمين العام للأمم المتحدة. 2. أما الدول التي تصدق هذا البروتوكول أو تنضم إليه بعد أن يكون قد تم إيداع صك التصديق أو الانضمام العاشر، فيبدأ نفاذ هذا البروتوكول إزاء كل منها بعد ثلاثة أشهر من تاريخ إيداع صك تصديقه أو صك انضمامها.

المادة 10

تنطبق أحكام هذا البروتوكول، دون أي قيد أو استثناء، على الوحدات التي تتشكل منها الدول الاتحادية.

المادة 11

1. لأية دولة طرف في هذا البروتوكول، أن تقترح تعديلاً عليه تودعه لدى الأمين العام للأمم المتحدة. وعلى إثر ذلك، يقوم الأمين العام بإبلاغ الدول الأطراف في هذا البروتوكول بأية تعديلات مقترحة، طالباً إليها إعلامه عما إذا كانت تحبذ عقد مؤتمر للدول الأطراف للنظر في تلك المقترحات والتصويت عليها. فإذا حبذ عقد المؤتمر ثلث الدول الأطراف على الأقل عقده الأمين العام برعاية الأمم المتحدة، وأي تعديل تعتمده أغلبية الدول الأطراف الحاضرة

والمقترعة في المؤتمر، يعرض على الجمعية العامة للأمم المتحدة لإقراره. 2. يبدأ نفاذ التعديلات متى أقرتها الجمعية العامة للأمم المتحدة وقبلتها أغلبية ثلثي الدول الأطراف في هذا البروتوكول، وفقاً للإجراءات الدستورية لدى كل منها. 3. متى بدأ نفاذ التعديلات تصبح ملزمة للدول الأطراف التي قبلتها، بينما تظل الدول الأطراف الأخرى ملزمة بأحكام هذا البروتوكول، وبأي تعديل سابق تكون قد قبلته.

المادة 12

1. لأية دولة طرف أن تنسحب من هذا البروتوكول في أي حين بإشعار خطي توجهه إلى الأمين العام للأمم المتحدة. ويصبح الانسحاب نافذاً بعد ثلاثة أشهر من تاريخ استلام الأمين العام للإشعار. 2. لا يخل الانسحاب باستمرار انطباق أحكام هذا البروتوكول على أية رسالة مقدمة بمقتضى المادة 2 قبل تاريخ نفاذ الانسحاب.

المادة 13

بصرف النظر عن الإخطارات، التي تتم بمقتضى الفقرة 5 من المادة 8 من هذا البروتوكول، يخطر الأمين العام للأمم المتحدة جميع الدول المشار إليها في الفقرة 1 من المادة 48 من العهد، بما يلي: (أ) التوقيعات والتصديقات والانضمامات التي تتم بمقتضى المادة 8. (ب) تاريخ بدء نفاذ هذا البروتوكول بمقتضى المادة 9، وتاريخ بدء نفاذ أية تعديلات تتم بمقتضى المادة 11. (ج) إشعارات الانسحاب الواردة بمقتضى المادة 12.

المادة 14

1. يودع هذا البروتوكول، الذي تتساوى في الحجية نصوصه، بالأسبانية والإنكليزية والروسية والصينية والفرنسية، في محفوظات الأمم المتحدة. 2. يقوم الأمين العام للأمم المتحدة بإرسال صور مصدقة من هذا البروتوكول إلى جميع الدول المشار إليها في المادة 48 من العهد.

نافذة



«أنا بشر»

تبنت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الحملة الإعلامية «أنا بشر»، وذلك من منطلق تفاعل الجمعية مع مشكلات المجتمع، وحرصها على صيانة «الخصوصيات» والحقوق الأساسية لأفراد المجتمع، ذكورا وإناثا. وحملة «أنا بشر»، حملة وطنية بدأتها سيدتان بهدف تطهير مواقع الإنترنت والجوالات من أي مقاطع صوتية أو مرئية تشهر بأعراض المسلمين والمسلمات: بأعراض المسلمين والمسلمات: إما بإيقاف الموقع تماما، أو بأن يقوم صاحب الموقع من تلقاء نفسه بحذف كل الموضوعات التي على هذه الشاكلة.

كان من دواعي انطلاقة الحملة، انتشار ظاهرة التشهير بالنساء والفتيات وفضح أعراضهن وهتك سترهن، وهي ظاهرة خطيرة ولها تداعيات أكثر خطورة، لما لها من تأثيرات نفسية سلبية عميقة على الضحايا ممن يُرتكب بحقهن مثل هذه الممارسات غير الأخلاقية، خصوصا وأن المجتمع قد دأب على إيقاع العقاب على الفتاة وحدها «الضحية» دون الشاب الذي استغلها وانتهك عرضها. وهي حملة مباركة سوف تنجح، بمشيئة الله، في مخاطبة المجتمع وتبصير الشباب وكبح جماح المستهترين منهم بأعراض الناس. وتتوقع مؤسستا الحملة، والجمعية التي تضامنت معها وتبنت الحملة، أن تجد الحملة تفاعلا إيجابيا وتجاوبا من أصحاب المواقع، ومن وسائل الإعلام، وأن تستجيب لها الجهات المختصة التي لها سلطات تنفيذية لتتبع المواقع ومراقبتها واتخاذ الإجراءات اللازمة التي من شأنها إيقاف أي موقع يقوم بنشر أي مقاطع مسيئة تشهر بالأعراض، وملاحقة صاحبه وتوقيفه، إن لزم الأمر.

أ. د. عبدالرحمن العنادر

«تعذيب الأبناء...!!»



مشاهدة

الجمعية تبني حملة «أنا بشر» للتوعية ضد التشهير بأعراض النساء

والفتيات يوميا على مواقع الإنترنت، ومن خلال الجوال، وتوعية الشباب والفتيات بعدم المشاركة في نشر أي صور أو مقاطع صوتية أو مرئية عن أي امرأة أو فتاة، حتى لا يكون الناشر لها مشاركا في الإثم، وتوعية المجتمع بمختلف فئاته بأن الدين الإسلامي حرم التشهير بالمسلمين حتى وإن كانوا عصاة مذنبين. وتتضمن أهداف الحملة، أيضا، توعية المجتمع بأن التشهير بأية فتاة أو امرأة، حتى وإن كانت مخطئة وأثمة، يجرفها إلى مزيد من الانحراف، وأنه يجب البحث أولا في الأسباب التي أوقعتهن في الخطأ، أيا كان هذا الخطأ، قبل إصدار الأحكام على الفتيات والنساء بالانحراف، والتنبيه إلى الآثار النفسية المدمرة التي قد تصيب الفتاة أو المرأة في حال تعرضها للتشهير أو الفضيحة، وتداول صورها، وهتك سترها، حتى وإن كانت مذنبه عاصية. ومن الأهداف، أيضا، توعية المجتمع بأن الله ساء في الشرع بين الرجل والمرأة، سواء في الثواب على الأعمال الصالحة، أو في عقوبة المعاصي بكل أنواعها، كبيرة كانت أم صغيرة.

يشار إلى أن الحملة تسعى لنشر أهدافها من خلال الصحف والمجلات في جميع أنحاء الوطن العربي والإسلامي، وعبر المؤسسات الحكومية وغير الحكومية التي تعنى بحقوق المرأة، وعن طريق الإعلام المرئي والمسموع، إن أمكن ذلك.



بالغير بلا استثناء، لأنه يدخل تحت باب إشاعة الفاحشة في المجتمع الإسلامي. وتطالب الحملة، أيضا، بتوقيع أقصى عقوبة ممكنة على كل صاحب أي موقع على الإنترنت يسمح بعرض صور الفتيات، أو أي مقطع صوتي، أو مرئي عنهن، يتم من خلاله التشهير بهن والمساس بأعراضهن. كما تستهدف الحد من الانتهاكات السافرة التي تمارس ضد أعراض النساء

نتائج استطلاع موقع الجمعية الإلكتروني حول ظاهرة العنف الأسري

ماهي في رأيك أهم أسباب تفشي ظاهرة العنف الأسري في المجتمع؟

أسباب اقتصادية 30%

أسباب اجتماعية 28%

ضعف الوازع الديني 35%

أخرى 7%

مجموع الأصوات: 1290

هيئة التحرير

مدير التحرير
غازي القحطاني
gm_4004@yahoo.com

رئيس التحرير
أ. د. عبدالرحمن بن حمود العنادر
aalenad@yahoo.com

المشرف العام
د. بندر بن محمد الحجار
رئيس الجمعية

عناوين الجمعية:

المقر الرئيسي: المملكة العربية السعودية - الرياض هاتف: 012102223 فاكس: 012102202 ص.ب: 1881 الرياض 11321
فرع منطقة مكة المكرمة: حي الحمدية - طريق المدينة المنورة هاتف: 026222261 فاكس: 0262227235 - 026222196
ص.ب: 116664 جدة 21391

فرع منطقة جازان: هاتف: 073175566 / 073170044 - فاكس: 073173344 ص.ب: 476

فرع منطقة الجوف: سكاكا - حي العزيزية هاتف: 046258144 - فاكس: 046258155 ص.ب: 2766

فرع المنطقة الشرقية: هاتف: 038098353 - فاكس: 038098354 ص.ب: 15578 الدمام 31454

مكتب العاصمة المقدسة: هاتف: 5545211 (02) - فاكس: 5545212 (02)



الآراء الواردة في النشرة لا تعبر عن رأي الجمعية

موقع الجمعية: WWW.NSHRSA.ORG

ردم 1427 / 1593

تصميم وإخراج

مركز أبحاث للدراسات والبحوث والإعلام
ASBAR CENTER FOR STUDIES, RESEARCH & COMMUNICATIONS